

## توظيف الاتجاه المقاصدي في التفسير وأثره في التجديد

### Employing The Purposive Direction In Interpretation And Its Impact On Renewal

طالبة الدكتوراه سميرة بن حمودة<sup>1</sup>  
كلية العلوم الإسلامية جامعة باتنة<sup>1</sup>  
مخبر الفقه الحضاري ومقاصد الشريعة  
samira.benhamouda@univ-batna.dz

د/ مسعودة عدوي  
كلية العلوم الإسلامية جامعة باتنة<sup>1</sup>  
مخبر العلوم الإسلامية في الجزائر  
adouimess@gmail.com

تاريخ الإرسال: 2021/01/03      تاريخ القبول: 2022/03/16

#### الملخص:

تمحورت هذه الدراسة حول: "توظيف الاتجاه المقاصدي في التفسير وأثره على التجديد"، والتي تطرح إشكالية البحث عن توظيف المقاصد في العملية التفسيرية وأثر ذلك على التجديد في التفسير، كون هذا الاتجاه من الطرق والأساليب التي يفهم بها الخطاب القرآني، وتظهر من خلالها جوانبه الهدائية والإصلاحية بما يتوافق مع روح العصر، وهذا ما يُثبت الإعجاز لهذا الكتاب المبين. وتسعى هذه الورقة إلى بيان دور أعمال المقاصد كوسيلة لفهم معاني القرآن الكريم، وأثر ذلك على التجديد في التفسير. حيث توصل البحث إلى أن الاتجاه المقاصدي في التفسير يُعدُّ نوعاً من التجديد في التفسير رغم أن المقاصد صاحبت نزول التشريع؛ لما يقدمه من المعاني المتوافقة وروح العصر ويشهد لذلك ما تم الوقوف عليه من نماذج من بعض التفاسير المعاصرة، تضمنت نظرات مقاصدية في بيان معاني آيات القرآن وتفسيرها، مما أضفى وجهاً من وجوه التجديد في التفسير.

**الكلمات المفتاحية:** الاتجاه؛ المقاصدي؛ التجديد؛ التفسير.

#### Abstract:

The present Piece of research endeavours to inquire into the deployment of the Quranic purposive approach to the interpretation of religious texts and the effect of that latter on renewal movements .since the former approach implements Quranic purposes in its pursuit, it secures an interpretation that reveals the guidance-missionary and reformative aspects in religious discourse .in that ,the present paper is an attempt to elucidate the role of purposes adopting toward fathoming Quran and what is asserts.

<sup>1</sup>- المرسل المؤلف.

On completion of the researching process, the results denote that the purposive approach, per se, brings about renewal of sorts.

Given that purposes were concomitant the descent of the holy Quran notwithstanding, the integration of purposes into contemporary movements proves that the approach under question is accredited the renewal found in some of the contemporary interpretation approaches.

**Key words:** direction; purposive; renovation (renewal); interpretation.

#### مقدمة:

لقد حظي القرآن الكريم بالحفظ والعناية ما لم يحظ به غيره من الكتب، ومن أبرز اهتمامات العلماء بهذا الكتاب العزيز البحث عن دلالة وفهم معانيه منذ نزوله، فقد مرّت العملية التفسيرية بمراحل شتى من التدوين والتأصيل والتفريع واتخذ أصحابها طرقاً واتجاهات ومناهج لتحصيل فهم المراد من كلام الله تعالى، لكن الغالب عليها التحليل والاستطراد في المباحث اللغوية والكلامية؛ إلا أنّ هذا لا يعني أن المتقدمين لم يقدموا إضافة أو تجديداً؛ بل المطلع والمتعمّن في ثنايا مؤلفاتهم يلحظ أن كل عصر وُجد فيه من يجدد ويضيف ما يراه صالحاً ولازماً في عصره؛ لتحقيق المصلحة العاجلة والآجلة إلى أن ظهر التجديد في التفسير بأساليب ومناهج متعددة بشكل جلي مع الأخذ بالأصل وهو النقل، والتمسك بالشروط والضوابط والدعوة إلى الانفتاح على العلوم والمستجدات.

فالقرآن الكريم اختصّه الله بصلاحه لكل زمان ومكان؛ فمعانيه تتجدد وما يتوافق مع كل عصر، وهذا ما قرره المجددون والمصلحون من أنّ: "القرآن يفسره الزمن" لما في ذلك من أثر إصلاحي وهادئ، وهذا من إعجاز هذا الكتاب المبين. والهداية عامة لكل الناس إلا أنّها تتجدد في أسلوبها بتجدد المجتمعات، مما يستدعي التجديد في الطرق والمناهج لفهم المراد من الخطاب وإثبات التوافق بين نصوصه وما يظهر من الحقائق في كل عصر إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها. ومن الأساليب التي لها دور في التجديد، توظيف المقاصد لتفسير كتاب الله والكشف عن معانيه؛ وذلك من خلال تقصيد الآيات والأحكام، وبيان مقاصد الخطاب القرآني والاستدلال بها وغيرها، وظهر هذا المنحى لدى العديد من العلماء وكان له عظيم الأثر في التجديد في التفسير، ومن هؤلاء سيد قطب ومحمد رشيد رضا وابن عاشور وغيرهم. ويمكن القول أن التفسير المقاصدي لا يزال في بداياته يحتاج إلى تضافر الجهود لتكوين منظومة قرآنية يمكن توظيفها على أرض الواقع.

من هنا تظهر أهمية توظيف المقاصد في بيان معاني القرآن ودورها في التجديد في التفسير. وفي ضوء ما سبق كان منطلق هذه الدراسة الموسومة بـ: "توظيف الاتجاه المقاصدي في التفسير وأثره في التجديد" والذي يطرح إشكالية البحث عن كيفية توظيف المقاصد في العملية التفسيرية وأثره على التجديد؟

والذي يهدف إلى إبراز دور أعمال المقاصد كوسيلة في فهم معاني القرآن ودوره في التجديد في التفسير؟ ولعلاج الإشكالية السابقة، سنبحث الموضوع وفق هذه الخطة المتشكلة من محورين أساسيين يتضمّن الأول التعريف بالتفسير، المقاصد والاتجاه المقاصدي في التفسير، بينما يتناول الثاني بيان نماذج تطبيقية لتوظيف المقاصد عند بعض المفسرين. هذا فضلاً عن تصدير البحث بمقدمة وتذييله بخاتمة تُبرز أهم النتائج المتوصل إليها.

## خطة البحث:

### مقدمة

#### المطلب الأول: الإطار النظري للبحث

أولاً: التعريف بالتفسير.

ثانياً: التعريف بالمقاصد.

ثالثاً: التعريف بالاتجاه المقاصدي في التفسير.

#### المطلب الثاني: نماذج تطبيقية للتوظيف المقاصدي في التفسير

أولاً: تفسير المنار لمحمد رشيد رضا.

ثانياً: تفسير مجالس التذكير لابن باديس.

ثالثاً: تفسير الشعراوي.

### خاتمة

#### المطلب الأول: الإطار النظري للبحث

والمقصود من هذا المطلب هو التعريف بمصطلحات وحدود البحث، وهي التفسير، المقاصد، التجديد في التفسير، ثم بيان مفهوم الاتجاه المقاصدي في التفسير.

#### أولاً: التعريف بالتفسير

**التفسير لغة:** مشتق من الفسر وهو الإبانة وكشف المغطى، والبيان<sup>1</sup>، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ (الفرقان: 33)، وقيل هو مقلوب السفر: تقول أسفر الصبح إذا أضاء<sup>2</sup>، وسفرت المرأة سفورا إذا ألفت خمارها عن وجهها<sup>3</sup>.

ورغم اختلاف المعاني اللغوية للتفسير، إلا أن دلالتها تعني كشف المغلق وبيانه، وإظهار الخفي.

#### أما من الناحية الاصطلاحية فقد تعددت تعريفات أهل العلم له:

- 1- فقد عرفه أبو حيان الأندلسي بقوله: "علم يبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن ومدلولاتها وأحكامها الإفرادية والتركيبية ومعانيها التي تحمل عليها حال التركيب وتتمت ذلك"<sup>4</sup>.
- 2- و عرفه الإمام الزركشي بقوله: «هو علم نزول الآية وسورتها وأقاصيصها والإشارات النازلة فيها، ثم ترتيب مكّيها ومدنيها، ومحكمها ومتشابهها، وناسخها ومنسوخها، وخاصّها وعمامها، ومطلقها ومقيدها، ومجمّلها ومفسرها. وزاد فيها قوم علم حلالها وحرامها، ووعدها ووعيدها، وأمرها ونهيها، وغيرها وأمثالها»<sup>5</sup>، وتابعه عليه السيوطي في الإتيان.

و عرفه في موضع آخر بقوله: "علم يفهم به كتاب الله المنزل على نبيه محمد ﷺ وبيان معانيه واستخراج أحكامه وحكمه واستمداد ذلك من علم اللغة والنحو والتصريف والبيان وأصول الفقه والقراءات، ويحتاج إلى معرفة أسباب النزول والناسخ والمنسوخ"<sup>6</sup>.

- 3- أما الزرقاني فعرفه بقوله: «التفسير في الاصطلاح علم يبحث فيه عن القرآن الكريم من حيث دلالاته على مراد الله تعالى، بقدر الطاقة البشرية»<sup>7</sup>.

والملاحظ على هذه التعريفات أنّها تتمحور حول بيان بعض متعلقات التفسير ولوازمه، وأدوات العلوم التي لا يعرف إلا بها، كما أنّها تتفق على أنّ المقصد والمراد منه هو إيضاح دلالات ومعاني القرآن الكريم.

**ثانياً: التعريف بالمقاصد****1- المقاصد لغة:** تطلق مادة (ق-ص-د) في اللسان العربي ويراد بها المعاني التالية:

المقاصد جمع مقصد، يقال قصدته قصدًا، ومقصدًا. والقصد: العدل، والقصد الاعتماد والأتم وإتيان الشيء والقصد في الشيء خلاف الإفراط؛ وهو ما بين الإسراف والتقتير<sup>8</sup>. والقصد: استقامة الطريق ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ﴾ (النحل:9)؛ أي على الله تبيين الطريق المستقيم والدعاء إليه بالحجج والبراهين الواضحة. وتأتي بمعنى الفلّ والكسر، يقال، انقصد السيف: أي انكسر، وتقصد: إذا تكسر، وقصد الرمح: إذا كسره، وبمعنى الاكتناز والامتلاء تقول العرب: ناقة قصيد، أي مكتنزة ممثلة من اللحم، والقصيد من الشعر ما تم سبعة أبيات<sup>9</sup>.

وجاء في لسان العرب لابن منظور: أصل "ق-ص-د" ومواقعها في كلام العرب: الاعتزام والتوجه، والنهوض والنهوض نحو الشيء على اعتدال كان أو جور، هذا أصله في الحقيقة وإن كان يخص في بعض المواضع بقصد الاستقامة دون الميل<sup>10</sup>.

وخلاصة القول أن مدلول المقاصد في الاستعمال اللغوي تتعلق بمعان مشتركة ومتعددة، إلا أن الغالب عند إطلاقها ما دل على العزم على الشيء والتوجه نحوه.

**2- المقاصد اصطلاحاً:**

إذا ما رما البحث في اصطلاح المقاصد عند المتقدمين فإن هذا يعزُّ وجوده، إذ من المعلوم أن العلماء المتقدمين يميلون إلى التطبيق دون التنظير في أغلب الأحيان، لذا فإن الحظوظ بتعريف دقيق وشامل للمقاصد لأمر عسير، "وإن كان من المسلم به أنه لم يكن غائباً عن علمائنا المتقدمين العمل بالمقاصد واستحضارها في اجتهاداتهم وآرائهم"<sup>11</sup>، كما أن جذور استعمالها ترجع إلى الإمام الغزالي (505هـ) "فيعتبر أول من تناولها بالتعريف ولكن كانت هناك إشارات لذكر ألفاظها فقط، وبعض من أجزائها كأبي الفضل مسلم بن علي الدمشقي (ق5هـ)، وأبو عمران الفاسي (430هـ)، وعبد الحق الصقلي (466هـ)، وإمام الحرمين (478هـ)"<sup>12</sup>، وقد عبروا عنها بألفاظ متعددة كالأمور بمقاصدها، مراد الشارع، أسرار الشريعة، الاستصلاح، رفع الحرج والضيق، العلل الجزئية للأحكام الفقهية وغيرها من تعريفات أخرى للإمام الشاطبي (790هـ)، لا يسعنا المقام لذكرها جميعاً ولا مجال لبيسطها.

أما بالنسبة للدراسات المعاصرة فثمة تعريفات متعددة ومتقاربة، وسنعمد ما كان مداراً لها ومن أهمها:

1- ما عرفه محمد الطاهر بن عاشور: فقد عرف المقاصد مرة بقسمها العام بقوله: "مقاصد التشريع العامة هي المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة، فيدخل في هذا أوصاف الشريعة وغايتها العامة والمعاني التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها، ويدخل في هذا أيضاً معاني من الحكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام، ولكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها"<sup>13</sup>، ثم ذكر المقاصد الشرعية الخاصة مرة أخرى بأنها: "الكيفيات المقصودة للشارع لتحقيق مقاصد الناس النافعة، أو لحفظ مصالحهم العامة في تصرفاتهم الخاصة"<sup>14</sup>.

2- أما عند علال الفاسي فقال: "المراد بمقاصد الشريعة: الغاية منها، والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها"<sup>15</sup>، ويبدو من تعريفه الجمع بين مقاصد الشريعة العامة ومقاصدها الخاصة.

4- أما أحمد الريسوني فقد بنى تعريفه على التعريفين السابقين فقال: "وبناء على هذه التعريفات والتوضيحات لمقاصد الشريعة لكل من ابن عاشور وعلال الفاسي وبناء على مختلف الاستعمالات والبيانات الواردة عند العلماء الذين تحدثوا عن موضوع المقاصد، يمكن القول: "أن مقاصد الشريعة هي الغايات التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها لمصلحة العباد"<sup>16</sup>، وتعريفه قد شمل قصد الشارع وقصد المكلف معا.

5- وعند نور الدين الخادمي: "هي المعاني الملحوظة في الأحكام الشرعية، والمترتبة عليها، سواء أكانت تلك المعاني حكماً جزئياً أم مصلحة كلية، أم سمات جمالية، وهي تتجمع ضمن هدف واحد، هو: تقدير عبودية الله، ومصلحة الإنسان في الدارين"<sup>17</sup>.

فالخادمي قد تتبع أغلب التعبيرات والاستعمالات لكلمة المقاصد المستعملة عند العلماء قديماً وحديثاً ليعينوا بها مراد الشارع، ومقصود الوحي منها، فوجد أنه يعبر عن المقاصد عندهم بالحكمة المقصودة بالشريعة، ويعبر عنها أيضاً بمطلق المصلحة، ويعبر عنها كذلك بنفي الضرر ورفعها وقطعه، كما يعبر عنها بدفع المشقة ورفعها، ويعبر عنها كذلك بالكليات الشرعية الخمس الشهيرة، ويعبر عنها أيضاً بمعقولية الشريعة وتعليقاتها وأسرارها، كما يعبر عنها بلفظ المعاني"<sup>18</sup>.

وخلاصة القول أن الملاحظ على هذه التعريفات، أنها لا تخرج عن المعنى اللغوي الموضوع لها، وإنما ازدادت خصوصية بالشرع فقط، وأن معنى المقاصد في جملتها عند العلماء يتمحور حول الغايات والأهداف والمآلات التي قصدها الشارع الحكيم، وأنها تمثل مراد الله في أحكامه وتشريعاته مما فيه مصلحة للمكلفين؛ لتحقيق سعادة الإنسان ومصلحته في المعاش والمعاد أو في الدارين معا.

### أنواع المقاصد:

والمقاصد أنواع تختلف بحسب اعتباراتها:

- فالمقاصد من حيث عمومها وخصوصها تنقسم إلى مقاصد عامة ومقاصد خاصة، ومقاصد جزئية<sup>19</sup>.
- ومن حيث درجتها وأولويتها تنقسم إلى مقاصد أصلية ومقاصد تبعية<sup>20</sup>.
- وبحسب الأدلة تنقسم إلى مقاصد ظنية وقطعية<sup>21</sup>.
- ومن حيث آثارها: ضرورية وحاجية وتحسينية.

### ثالثاً: التعريف بالاتجاه المقاصدي في التفسير

يتعرض هذا الفرع إلى بيان الاتجاه المقاصدي في التفسير، والتجديد في التفسير، وقيل ذلك نشير باختصار إلى نشأته وتطوره، والإشارة إلى أنواع هذا الاتجاه وضوابطه مختصرة لضيق المقام.

#### 1- العلاقة بين المنهج والاتجاه في التفسير:

قبل بيان العلاقة بين المنهج والاتجاه في التفسير، نوضح أولاً الفرق بينهما، لأهميته في علم التفسير أنها نابعة من تطور الآليات العلمية، والتوجهات المتنوعة في أساليبها وأسسها، والتي تتناول شرح وتفسير آيات القرآن الكريم، هذا فضلاً عن كون تطور المناهج والتوجهات أمراً طبيعياً باعتبار أن القرآن الكريم يفسره الزمن، لذا فهذا التطور الحاصل فيها يعد من الأمور الحتمية؛ فكان من الضروري التفريق المنهجي بين الاتجاه في التفسير والمنهج:

فيعرف **الاتجاه**: "بأنه مجموعة المبادئ والأفكار المحددة التي يربطها إطار نظري وتهدف إلى غاية محددة"<sup>22</sup>.

أما المنهج: "فهو مجموعة الوسائل والآليات الفكرية الموظفة؛ لاحتواء أفكار اتجاه ما وتحقيق غايته"<sup>23</sup>.

**فالاتجاه التفسيري** إذن هو: "مجموعة الآراء والأفكار والنظرات والمباحث التي تشيع في تفسير ما، وتكون غالبية على ما سواها، ويحكمها إطار نظري أو فكرة كلية تعكس بصدق مصدر الثقافة التي تأثر بها صاحب التفسير ولوّنت تفسيره بطابعها"<sup>24</sup>.

أما المنهج التفسيري: "هو الوسيلة المحققة لغاية الاتجاه التفسيري، والوعاء الذي يحتوى أفكار هذا الاتجاه التفسيري أو ذلك، كالمنهج التقليدي أو الموضوعي..."<sup>25</sup>.

وتجدر الإشارة إلى أن الاتجاه الواحد في التفسير على الرغم من تميزه عن غيره بسمته العامة والغالبة، قد يحمل بين جوانبه روافد وتيارات متنوعة لا تخرجه عن اتجاهه المحدد المعروف؛ فالتفسير بالمأثور إذ يصطبغ بصبغة الحديث عند مفسري المحدثين كعبد الرزاق والبخاري وابن أبي حاتم، نراه يجنح إلى جانب اللغة عند مفسر كالبعوي، ويتلون بلون الحديث والفقهاء معاً عند ابن كثير<sup>26</sup>.

كما أن أي نوع تفسيري مهما تنوع أو اختلف، لا غنى له عن مقاصد القرآن، كما أن الاتجاه المقاصدي يمكن أن يتحقق من خلال أحد المناهج التفسيرية - التحليلي الموضوعي الإجمالي، الموضوعي، والسني- لأنه متغلغل فيها جميعاً، بينما يمكنه الاستغناء عنها بلا تقابل، وهذا ما يبرز أهميته ومكانته في التفسير<sup>27</sup>، وهكذا يتضح لنا أنه لا غنى لأي نوع من أنواع التفسير عنه، ولا يستغني عنه المفسر أبداً في أي منهج يتبعه، مما يدل على محورية المقاصد وضرورتها في التفسير بمناهجه جميعاً.

أما التجديد في التفسير فيقصد به: "استلهاج التوجيه والهداية من القرآن الكريم، في كل ما يعرض لحياتنا مما يمس العقيدة والأخلاق وكل ما يدخل في بناء المجتمع من سياسة واقتصاد..."<sup>28</sup>، وهذا التجديد التفسيري لا يعني تغيير نصوص القرآن ومدلولاتها؛ وإنما هو تغيير في نظرتنا للنصوص لإدراك معانيها، والاستجابة لتوجيهاتها بما يناسب عصره، ولا يعني إخضاع القرآن الكريم لتطور المذاهب والأفكار الهدامة، ولكن للخروج من النظرة التجزيئية والبحوث النظرية دون إهمال الأصول التي بني عليها التفسير.

## 2- تعريف الاتجاه المقاصدي في التفسير:

وبعد بيان مفهوم الاتجاه والمنهج في التفسير والعلاقة بينهما، وتعريف التفسير والمقاصد والتجديد، سنتطرق إلى مفهوم الاتجاه المقاصدي في التفسير:

يعتبر هذا الاتجاه من التفاسير من آثار توظيف المقاصد في التفسير، وقد يسميه البعض بالتفسير المقاصدي، وإنما يراد به إعمال المقاصد في فهم النصوص الشرعية وتوجيهها، وإظهار الحكم والأسرار والمقاصد التي جاء بها القرآن الكريم، وقد ظهر هذا الاتجاه لتوحيد الرؤى حول المراد من النصوص الشرعية، وتحري مقاصد الخطاب كما يريد صاحبها، والوقوف عندها، وبيان الراجح منها، ومرد ذلك اختلاف العلماء في نوعية المناهج والأصول التي استندوا إليها حسب اتجاه كل مدرسة من مدارس التفسير. وهذا التوجه المقاصدي في التفسير ليس بدعا من الأمر؛ وإنما كانت نشأته من رحم التفسير بمعناه العام، حتى تبلور كما هو عليه الحال اليوم، فقد كان مصاحباً للتفسير من عصر الصحابة -رضوان الله تعالى عنهم- حيث كانوا يفهمونه بحكم السليقة واستعمال الأفهام في قراءة النصوص بما يراعي المصالح الشرعية العامة، دون إفراط ولا مبالغة، فقد كان الاتجاه المقاصدي، "من مصادر التفسير لدى الصحابة، وبناء على ذلك يمكننا القول إن نشأة التفسير المقاصدي تعود في أساسها إلى تفسير الصحابة، وتطبيقهم العملي لمقتضى المقاصد في التفسير"<sup>29</sup>، ثم تطور بتطور التفسير لأنه لا يخرج عن أحد مناهجه كما بينا سابقاً، فظهر جلياً

في كتابات علماء ومفكري الأمة الإسلامية، حتى الوقت المعاصر والتي تحدد من "عهد الشيخ محمد عبده ورشيد رضا خاصة في تفسير المنار، حيث مثلت النهضة العلمية منطلقاً من منطلقات التجديد في التفسير المقاصدي، وتقييداً لمسألة إعمال المقاصد في التفسير... وكذلك الحال في تفسير التحرير والتنوير للشيخ الطاهر بن عاشور"<sup>30</sup>، فقد كانت هذه المرحلة نقطة تحول محورية في تجديد اتجاهات التفسير كالاتجاه الهدائي، والمقاصدي، والأدبي وذلك بالاعتماد على تفاسير الأولين، كما نشأ مصاحباً لهذا الأخير التفسير الموضوعي الذي يتناول بدوره القضايا حسب المقاصد القرآنية.

وبالرغم من كل هذه الجهود التفسيرية حسب الاتجاه المقاصدي، إلا أننا لا نجد من عرفه تعريفاً اصطلاحياً تاماً، ومما وقفنا عليه: "هو ذلك النوع من التفسير الذي يبحث في معاني ألفاظ القرآن الكريم، وتوسيع دلالاتها اللغوية، مع بيان الحكم والغايات التي أنزل من أجلها القرآن وشرعت من أجلها الأحكام"<sup>31</sup>. وذكر وصفي عاشور أبو زيد أن: "التفسير المقاصدي للقرآن، هو نوع من أنواع التفسير، واتجاه من اتجاهاته يبحث في الكشف عن المعاني المعقولة والغايات المتنوعة التي يدور حولها القرآن الكريم كلياً وجزئياً، مع بيان كيفية الإفادة منها في تحقيق مصالح العباد"<sup>32</sup>.

وإذا نظرنا إلى هذين التعريفين وجدنا أنهما وسما هذا اللون بالاتجاه ولم تعتبره منهجاً خاصاً، كما أن أصحاب هذه التعريفات لم يفرقوا بين مصطلح الاتجاه المقاصدي في التفسير وبين مصطلح التفسير المقاصدي، كما اتفقوا في مقصد هذا اللون من التفسير، كما ركز التعريف الثاني على أنواع المقاصد -الكلية والجزئية- وهي من أنواع مقاصد القرآن الكريم.

ثم إن علاقة التجديد في التفسير بالاتجاه المقاصدي، ما هي إلا علاقة تكاملية حيث يسعى هذا الاتجاه لبيان أسرار ومعاني وتوجيهات آيات القرآن الكريم، بوجه يسير يخرج المكلف من دائرة ما اختلف فيه السابقون من فقهاء ومفسرين وغيرهم، بما يمهد للمسلمين طريقهم بوسيلة فعالة لمعالجة قضاياهم المعاصرة على ضوء مقصد الشرع الحنيف.

ومن أنواع التفسير المقاصدي:

**التفسير المقاصدي العام:** "وهو ذلك التفسير الذي يبحث في الغايات الكلية والعامّة للقرآن الكريم، وقد تحدث القرآن الكريم عن هذه المقاصد، فالقرآن تحدث عن مقاصده، ومن ذلك مقصد توحيد الله وعبادته، ومقصد الهداية الدينية والدينيوية للعباد، مقصد التزكية وتعليم الحكمة، ومقصد الرحمة والسعادة، ومقصد إقامة الحق والعدل"<sup>33</sup>.

**والتفسير المقاصدي الخاص:** "وهذا النوع من التفسير المقاصدي هو الذي يبحث في مقاصد خاصة بمجال من المجالات أو مقاصد خاصة بسورة من السور، أو حتى مقاصد تفصيلية لألفاظ القرآن الكريم"<sup>34</sup>. أما مقاصد سور القرآن الكريم بما هي نوع من أنواع التفسير المقاصدي الخاص فهو: "نوع من أنواع التفسير المقاصدي يبحث في أهداف وغايات السورة الواحدة، مع الكشف عن وجه الإفادة منها لتحقيق مصلحة العباد في العاجل والأجل"<sup>35</sup>.

كما أن التفسير المقاصدي يحتاج إلى ضوابط، من قراءة متأنية للنص والتدبر العميق فيه، وتجميع كل أطراف موضوعاته، والنظر في أهدافه مع التأمل لاستخلاص المقصد الأكبر منه؛ حتى يكون له أثر في فهم النص وتوجيهه والاستنباط منه، لإقامة مصالح العباد ودفع المفساد عنهم في الدارين<sup>36</sup>.

### المطلب الثاني: تطبيقات الاتجاه المقاصدي في التفسير وأثره في التجديد

إن التجديد سنة إلهية في الدين، وملاك التجديد منبثق من التجديد في التفسير، باعتبار القرآن الكريم هو الأصل الأول للشرع الحنيف، ولا يمكن أن يمس أصوله القطعية الدلالة والثبوت، وإنما يقوم الناظر المؤهل فيه "بإعمال المقاصد في فهم النص القرآني وتوجيهه، وإظهار الحكم والأسرار التي جاء بها، وتحري مقاصد الخطاب كما يريد صاحبها، والوقوف عندها، وبيان الراجح منها، وفق الضوابط والقواعد المعتمدة شرعا.

فتوظيف الاتجاه المقاصدي في التفسير يعد نقلة نوعية؛ لأنها واكبت حركة التجديد الديني بصفة عامة عقب سقوط الخلافة الإسلامية، ووجه التجديد فيه متعلق بموضوع النص القرآني المراد تفسيره، وغالب نصوصه تتعلق بحياة الفرد والمجتمع والعمران، وهي متجددة بتجدد الوقائع والأحداث، شاملة لجميع مناحي الحياة، غير متناهية، خلافا لنصوص الشرع، في قوم مفسري النص القرآني باستدعاء هذا الباب، واستخدامه بصورة غير متكلفة لتفسيره، وفق مقررات وقواعد الشرع الحنيف، دون معارضة أو تأويل بعيد، لتوجيه الناس لمستجدات حياتهم.

وتعظم الحاجة للتجديد في التفسير كلما أصاب الأمة الوهن والسقم، في أمورها الحياتية كافة، فيتعين التجديد في بيان نصوص الشارح الحكيم عموما، ونصوص القرآن خصوصا، كونه المصدر الأول في التشريع والمعرفة والأخلاق. ولا يخفى أن بيان مقاصد القسم الأول من التشريع والأحكام العملية قد تناوله المتأخرون فضلا عن الأولين، فبدلوا الوسع في بيان الحكمة والمقصد من التشريع المراد من الأدلة، أما الجانب المعرفي والأخلاقي والاجتماعي فتم تناوله بصفة أقل من الأولى، وقد فرض نفسه كضرورة شرعية ومعرفية خاصة؛ لاستئناف مسيرة الاستخلاف المنوطة بالفرد المسلم.

وهذا ما تربو إليه هذه الورقة البحثية من خلال النماذج المنتخبة، فقد اخترنا الآيات الغير متعلقة بالأحكام التكليفية العملية، وبيان النظرة المقاصدية فيها للمتأخرين، ومعرفة غاياته ومقاصده التربوية، والعقدية، وغيرها من التوجيهات.

والمتتبع لهذه المؤلفات، يلحظ أن أصحابها قد أثاروا موضوع المقاصد في بيان المعاني القرآنية، واهتموا بتوظيفها كوسيلة للشرح والبيان والتحليل؛ وذلك بأساليب وكيفيات مختلفة ومتنوعة، فمنهم من اهتم بمقاصد القرآن عموما ومقاصد السور خصوصا، المصالح العامة والخاصة، ومنهم من يصرح بالمقاصد الضرورية ويشير إلى الحاجة والتحسينية، إلى جانب الاعتناء بجلب المصالح ودرء المفساد، ومسألة التعليل والترجيح عند التعارض بين المصالح والمفاسد أو بينهما، أضفت وجها من التجديد في التفسير، حيث أوجد مكانة للفهم لدى المُطَّلِع على التفسير، وإحياء أمر الدين وحرمة في نفوس المسلمين، ورد الاعتبار للعلوم الشرعية التي تواجه حملات هدامة باسم التجديد في التفسير ومناهجه، وتوظيف مناهج معاصرة، ومن ثم الطعن في الدين وأصوله ومقوماته.

وسنعرض هنا بيان التوظيف المقاصدي ونظرة التجديدية عند بعض المفسرين، من خلال بعض الضوابط المتضمنة في شرح الآيات التي تم انتخابها؛ لإعطاء إشارات موجزة توضح الغرض من البحث، ومن هذه التفاسير:



### أولاً: تفسير المنار لمحمد رشيد رضا (رحمه الله تعالى) (1935م)

يُعدّ تفسير القرآن الحكيم المشهور بالمنار من أجل المؤلفات المعاصرة المشتمة على الحقائق التي تكشف عن نور القرآن من أحكام الدين في العقيدة والعبادات والفضائل وغيرها، بل يُعد من أفضل التفاسير للمسلمين في هذا العصر لما تميز به من وجه الإضافة والتجديد في جوانب عديدة مفقودة في العديد من كتب التفسير، ومن أهمها تعرضه للاتجاه المقاصدي في بيان المراد من كلام الله، وأنه أول من انتهج هذا المنهج في التفسير وتبعه من بعده، قال رحمه الله: "إنّه لا يسدّ مسدّه تفسير آخر؛ لأنّه يستمدّ من قوى هذا العصر وحقائقه"<sup>37</sup>، وهذا ما يمكن من الفهم اليسير لمراد نصوص الشارع الحكيم.

والممتنع لتفسير المنار يجد تنوع مقاصد القرآن وخاصة المتعلقة بموضوعات معينة كالعقائد والأخلاق والمعاملات والعقوبات والاجتماع والإصلاح وغيرها، وجاء التعبير عنها بمختلف الصيغ التي لها علاقة بالمقاصد، ومن النماذج الموضحة لذلك:

1- ورد في بيان قوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ (آل عمران: 144)، ذكر أنّ من "المقاصد في الآية والحكم في سببها تقرير التوحيد ببيان أن الأنبياء والرسل كسائر البشر في الخضوع لسنن الله ونظام خلقه"<sup>38</sup>، فالمفسر يبين مقصدا عقدياً لهذه الآية وهو الدعوة للتوحيد تشمل الأنبياء.

2- ومن مقاصد القرآن التي بينها ما تناولته الآية الكريمة: ﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتاً حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقاً قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّى لَكِ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ (آل عمران: 37)، فبعدما ذكر ما سيقته القصة لأجله؛ وهو مثلما ذكر تقرير نبوة محمد ﷺ ودحض شبهة أهل الكتاب الذين احتكروا فضل الله وجعلوه خاصاً بشعب إسرائيل، وشبهة المشركين الذين أنكروا نبوة محمد لأنه بشر، أردف ببيان أنّ "المقصد الأول من مقاصد الوحي هو تقرير عقيدة الألوهية، وأهم مسائلها مسألة الوجدانية، وتقرير عقيدة البعث والجزاء، وعقيدة الوحي والأنبياء"<sup>39</sup>، وهذا من أهم المقاصد.

فالمثال الأول والثاني يتفقان كلاهما على بيان مقصد التوحيد وما يلحقه من مستلزمات النبوة، ودحض الشبهات والدعوات المخالفة لروح الشرع، وهو بنفسه يعد من مقاصد الدين الكبرى، وذلك من خلال الربط بين الآيات وجمع المعاني التفصيلية والخروج بمقصد كلي، على غرار المنهج التحليلي أو الانتقائي وغيرها من التخصصات التفسيرية، خاصة في غير آيات الأحكام. وهذا المقصد وإن بينه في سياق القصة المرتبطة بها إلا أنها تصلح للرد على كل الواردات من الطاعنين والمندسين وتبين صلاحية القرآن لكل زمان ومكان وهذا من أوجه الإعجاز كذلك.

3- وتعرض محمد رشيد رضا كذلك لمقاصد الأخلاق حيث اعتبر أنّ: "العمل الصالح من مقاصد بعثة الرسل وقد تكرر في سور كثيرة؛ لإصلاح ما أفسده البشر؛ ويدخل فيها الأعمال الصالحة والعبادات وسائر أعمال البر التي ترضي الله، بما لها من أثر في صلاح البشر كبر الوالدين، وصلة الرحم وإكرام اليتامى، ومن أصوله الوصايا الجامعة في آيات سورة الإسراء والأنعام"<sup>40</sup>، ومن الأخلاق والفضائل التي قصدها رشيد رضا الصبر لتهديب النفوس والإيثار وغيرها، كما علل نهي القرآن عن الرذائل لمضارها في مواضع كثيرة.

وهذا من الأمور التجديدية في الاتجاه المقاصدي، حيث أنه ركز في تفسيره على الأدب التربوي، والأدب الأخلاقي، وكل ما يتعلق بالتركيبية بكثرة، لأنه باب عظيم من أبواب الفهم عن المولى عز وجل، فقد

تمكن من بيان التقصيد منها، بالربط بين سياق الآيات المتعددة، والمتنوعة المواضيع في سياقات مختلفة، والداعي لذلك ظهور أثرها على الفرد والمجتمع من فساد في الأنفس، والأموال والعمران، منها إلى مخالفة الشرع الحنيف، وما يترتب عليه من آثار، وهذا ما كان أثره واضحا على التجديد الديني انطلاقا من هذه النظرة المقاصدية في التفسير.

4- وورد في تفسير المنار تقصيد بعض الآيات المتعلقة بالعبادات، من ذلك ما ذكره في آية الزكاة، ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ... وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ...﴾ (البقرة: 177)، حيث جاء في قوله: "فإن الله تعالى لم يذكر في كتابه الحول والنصاب، وإنما ذكر ما هو روح الدين ومقصده، وهو إتيان الزكاة وكونه آية الإيمان، وتركه آية النفاق والكفران"<sup>41</sup>.

فقد بين رحمه الله تقصيد هذه الآية بربطها بالإيمان ونفيه، كون الزكاة ركن من أركان الدين وهي من الأحكام الشرعية العملية، مبينا ضرورة الامتثال للأمر الإلهي، وهو في كل ذلك لم يخالف تفسير المتقدمين ولا خرج عن أصول التفسير ولا قواعده، وإنما زاده بسطا وفهما وتقريبا لعموم المسلمين، للاهتمام به والأوبة إلى دينهم.

5- وجاء في المقاصد الاجتماعية ما ذكره في معنى قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ (التوبة: 107)، والتفريق بين المؤمنين هنالك، فإنهم كانوا يصلون جميعا في مسجد قباء، "وفي ذلك من مقاصد الإسلام الاجتماعية ما فيه من التعارف والتآلف، وجمع الكلمة؛ ولذلك كان تكثير المساجد وتفريق الجماعة منافيا لمقاصد الإسلام"<sup>42</sup>.

فقد ربط رحمه الله بين مقاصد الإسلام ومقصد الآية للدلالة على شمولية الدين، وهو ما يظهر من خلال النظرة المقاصدية، لبث الوحدة وترابط الصف والثبات، الذي سينعكس على كافة مناحي الحياة، ومن آثاره الالتفاف حول صف المسلمين ووحدهم، ومخالفة العدو خاصة في تلك المرحلة وما تبعها من مخلفات الاستعمار للبلاد الإسلامية، وهو مستمر في كل حال.

6- والمنتبغ لتفسير المنار يلحظ التميز والجدة فيما ذكره رشيد رضا من معان تفنقدها كتب التفسير وغيرها؛ وذلك عند تعرضه لمقاصد الإصلاح المالي، حيث قال: "والحق أن الإسلام هو الدين الوسط، الجامع بين مصالح الروح والجسد... وأنه من مقاصده الإصلاحية في الاجتماع البشري هداية الناس إلى العدل والفضل في أمر المال؛ ليكتفي الناس شر طغيان الأغنياء، وذلة الفقراء، ونصوص القرآن في هذا هي الغاية القصوى في الإصلاح"<sup>43</sup>، فالمفسر يقرر أن من مقاصد الإصلاح الاجتماعي ومنه المالي هو العدالة في التوزيع، والعدل مقصد عام من مقاصد التشريع.

وهو بذلك قد خرج من النظرة التجزيئية، والمنهج التخصصي في التفسير، إلى النظرة الشمولية والتكاملية، فجمع بين الحكم الشرعي العملي ومقصده الهادئ، والاجتماعي لبيان روح الشريعة المتضمنة خلف النصوص المقتصرة على اتجاه واحد فقط في التفسير ومن آثاره كذلك، الاعتناء بالفقراء والمساكين والفئات المهمشة، وضمهم للصف الإسلامي فلا يتركوا عرضة لإغراءات الأعداء باستغلال منفذ احتياجاتهم المادية.

### ثانياً: تفسير مجالس التذكير لابن باديس (رحمه الله تعالى) (1940م)

لقد حظي هذا التفسير بمكانة جليلة في المغرب العربي عموماً وفي الجزائر خصوصاً؛ لتمييزه باتجاهه الإصلاحية الذي استمدّه من آيات القرآن وأسراره، فضلاً عن مصادر أخرى، وذكر ابن باديس في مجالس التذكير: "وفهم القرآن يتوقف على التعمق في أسرار البيان العربي، والتفقه لروح السنّة المبيّنة لمقاصد القرآن الشارحة لأغراضه والتأمل في سنن الله، ودراسة ما تنتجه العلوم الاختبارية من كشف لتلك السنن وعجائبها، ولو لم ينحسر تيار الفهوم الإسلامية للقرآن، بما وقف في سبيله من توزع المذاهب والعصبيات المذهبية، لانتهى بها الأمر إلى كشف أسرار الطبيعة ومكونات الكون، ولسبق العقل الإسلامي إلى اكتشاف هذه العجائب العلمية التي هي مفاخر هذا العصر"<sup>44</sup>، والمتصفح لهذا التفسير يلمس النظرة المقاصدية فيما جاء فيه من البيان، من خلال استعماله لألفاظ القصد، والمقصود، والإشارة للمصالح، والمفاسد وغيرها، ومن الأمثلة على ذلك:

1- ما ذكره من **مقاصد العمل الصالح** في تفسير قوله تعالى: ﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأُدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾ (النمل:19)، وبعد بيان معنى العمل الصالح أوضح مقصوده، قال رحمه الله تعالى: "لأن العمل الصالح يرضى عنه الله، وإنما ذكر الوصف؛ ليفيد أن رضى الله مقصود بالعمل الصالح"<sup>45</sup>.

2- كما تطرق إلى ذكر المصالح في مواضع كثيرة كما في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلَكًا﴾ (البقرة:247)، فقد استعان في شرح معنى الآية ببيان المقصود: حيث قال: "ثم إن -الملك- قد تكون الأصول التي يستند إليها مستمدة من أوضاع البشر، لحفظ مصالحهم في الحياة الدنيا؛ فيكون ملكاً بشرياً، وقد تكون تلك الأصول مستمدة من وحي الله؛ بما فيه حفظ مصالح العباد في الدنيا، وتحصيل سعادتهم فيها وفي الأخرى، فيكون ملك نبوة"، فابن باديس بيّن من مقاصد الوحي حفظ مصالح العباد لتحقيق سعادت الدنيا والآخرة.

ونلاحظ من المثالين الأولين أن المقصود في جلب المصالح ودفع المفاسد، مراعاة مقاصد الدار الآخرة، والتي تستجلب برضى المولى عز وجل، وتستند بشكرها، وقد وجه ابن باديس رحمه الله، أنظار المكلفين إلى قصد الشارع الحكيم من تشريع ما لا تدركه عقولهم لمصالحهم الدنيوية والأخروية، إلى جانب أخذه بظواهر النصوص، وهو ما نلاحظه جلياً في تعبيره وتوجيهه للنص المشروح، وهو ما لا يجب العدول عنه إن لم يخالف مقصداً كلياً، وهو كله متعين في كلامه، وهو مصلحة كلية تحفظ الدين من جانب الوجود.

3- وبين المقصود من إنزال الكتب وإرسال الرسل وهو بصدد تفسير قوله تعالى: ﴿رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ إِنَّ تَكُونُوا صَالِحِينَ فَإِنَّهُ كَانَ لِلْأَوَّابِينَ غُفُورًا﴾ (الإسراء:25)، فما من شيء مما شرعه الله تعالى للعباد من الحق والخير والعدل والإحسان إلا وهو راجع على النفس بالصلاح، وما من شيء نهى الله عنه من الباطل والشر والظلم إلا وهو عائد عليها بالفساد، قال رحمه الله: "فتكميل النفس الإنسانية هو أعظم المقصود من إنزال الكتب، وإرسال الرسل، وشرع الشرائع"<sup>46</sup>.

فتوظيفه المقاصدي هنا كضابط: النظرة الكلية والتكامل الموضوعي للنص الشرعي فجعل (رحمه الله) المصلحة المستفادة من النص، وهي إصلاح النفس موافقةً لأعظم مقاصد الشريعة، لتحقيق مبدأ الاستخلاف بصلاحها.

4- ومن نظرة الإمام ابن باديس المقاصدية ما يتعلق بتعليل الأحكام بفوائدها، مثلما ذكر في العبادات، قال رحمه الله: "العامل في العبادة الذي يكون قصده إلى ثواب الآخرة، وما عداه من منافع تلك العبادة ملحوظ له على سبيل التبع لها من حيث إنه مصلحة شرعية معتبرة في التشريع"<sup>47</sup>، ثم بيّن التعليل في قوله تعالى: ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ﴾ (الحج:28)، "والأحكام الشرعية المعللة بفوائدها في الآيات والأحاديث لا تحصى كثرة ومنها في الحج: ومن منافع الحج الحركة الاقتصادية لخير تلك البقاع ومصلحة أهلها، وغزارة عمراتها"<sup>48</sup>، وربط الأحكام بعلمها في مواضع أخرى كالصلاة والقصاص<sup>49</sup>.

ونلاحظ هنا التوظيف المقاصدي لضابط: أن تكون المصلحة المستفادة من النص موافقة لكليات الدين بالنظر إلى ما تؤول إليه الأفعال، فالناظر في تعليق الإمام ابن باديس يستشف التفسير المصلي عنده، فقد نبّه إلى أن التعليل محمول على المنفعة المترتبة دينياً أو دنيوياً، وهو بذلك يوظف قاعدة النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعاً، وهذه القاعدة من أكثر ما يوظف في تفسير وشرح النصوص الشرعية، لأنها معتبرة شرعاً، ومنها رفع الحرج والمشقة وجلب التيسير، وهي مصلحة معتبرة شرعاً موافقة لكليات الدين.

5- وأورد تحت عنوان إلى ماذا تكون الهداية؟ ليبين غايتها ومقصودها لما تعرّض للمراد من قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾ (محمد:17)، بعدما أشار إلى شؤون الشخص في نفسه، وفيما بينه وبين أهله، وفيما بينه وبين بنيه، وفيما بينه وبين أقاربه، وفي بيته، وبين جيرانه، وفيما بينه وبين من تربطه به علاقة من علاقات الحياة ومصالحها، وشؤون الجماعات وشؤون الأمم فيما بينها، قال رحمه الله تعالى: "كل هذه الشؤون سبل وطرق في الحياة، تسلك ويسار عليها؛ للبلوغ إلى الغايات المقصودة منها مما به صلاح الفرد والمجموع؛ وكلها إن سلكت بعلم وحكمة وعدل وإحسان، كانت سبل سلامة ونجاة، وإلا كانت سبل هلاك، فيحتاج العبد فيها إلى إرشاد وتوفيق من الله تعالى"<sup>50</sup>.

فقد نبه الإمام ابن باديس في تعليقه على هذا المعنى، بطريق الجمع بين سلوك هذه السبل بتوفيق الله وهدايته التي تحقق المقصود وهو النجاة.

6- أشار إلى أن القرآن اهتم بمصالح العباد أيما اهتمام، وذكر في ذلك ما يتعلق باجتماع المسلمين للمصالح العامة، عندما تطرق إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأَذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهُ﴾ (النور:62).

وتحت عنوان أحكام أوضح ابن باديس أنه: "لما كان الاجتماع شرعاً للمصلحة، والذهاب بدون استئذان حرم للمفسدة؛ فالمشروعية والتحرير دائماً بدوام المصلحة والمفسدة، فأحكام الآية مستمرة الأحكام عامة للمسلمين، في كل زمان وكل مكان، مع أئمتهم وقادتهم المقدمين منهم فيهم، في كل ما يعرض من اجتماع لصالح عام"<sup>51</sup>، ثم عبر بقاعدة جلب المصالح والمفاسد في توجيه وإرشاد: "إنما ينهض المسلمون بمقتضيات إيمانهم بالله ورسوله إذا كانت لهم قوة، وإنما تكون لهم قوة إذا كان لهم جماعة منظمة تفكر وتدبر وتتشاور وتتآزر وتنهض لجلب المصلحة ولدفع المضرة، متساندة في العمل عن فكر وعزيمة؛ ولهذا قرن الله في هذه الآية بين الإيمان بالله ورسوله، والحديث عن الجماعة وما يتعلق بالاجتماع، فإرشادنا هذا إلى خطر أمر الاجتماع ونظامه، ولزوم الحرص والمحافظة عليه، كأصل لازم للقيام بمقتضيات الإيمان وحفظ عمود الإسلام"<sup>52</sup>.

فقد جمع (رحمه الله) بين الجماعة المنظّمة وجلب المصلحة العامّة للأمة، بإبعادها عن الضرر والتعرض للخصومات بقدر الإمكان، وهو مصلحة كلية تحفظ الدين من جانب الوجود. ولأجل تحقيق هذه المصلحة لا بد من طرق كافة السبل الموصلة، فبين من خلال ما سبق نوعاً آخر من المصلحة، وهي تقديم المصلحة الجماعية على الفردية.

ومما يحسب لتفسير ابن باديس أيضاً جمعه بين التفسير الموضوعي والتوجه المقاصدي؛ وهو مما يدل على تكامل هذه المناهج فيما بينها وتظايرها على تحقيق المصلحة الهدائية للفرد والمجتمع خصوصاً وأنها كانت مقدمة لعامة المسلمين، وهذا مما يبين أثرها الكبير في نقلة وعي المجتمع وهو مما تبنته الحركات الإصلاحية وحاولت النهوض بأعباء الأمة على ضوء توجيهاتها، وهو مما يسترشد به كل من يروم الإصلاح والتجديد اليوم أيضاً.

### ثالثاً: تفسير الشعراوي (رحمه الله تعالى) (1998م)

محمد متولي الشعراوي المصري من أشهر مفسري معاني القرآن الكريم في العصر الحديث، عمل على تفسير القرآن الكريم بأسلوب مبسط يفهمه عامة الناس مكنه من الوصول لأفهام شريحة كبيرة من المسلمين في العالم الإسلامي، ولعل ما جعل هذا التفسير يحظى بهذه المكانة اشتماله على توظيف المقاصد في توجيه المعاني، وبيان الأبعاد والغايات والأسرار التي جاءت بها الآيات، والتي عبر عنها بألفاظ مختلفة حسب السياق الذي ترد فيه، فأشار بذلك إلى مقصد التوحيد ومقصد الإصلاح والأخلاق وغيرها، واخترنا جملة من النماذج التي تبين الاتجاه المقاصدي لتفسير الشعراوي رحمه الله تعالى.

1- استعمال قاعدة جلب المصلحة ودرء المفسدة له حضور واضح في تفسير الشعراوي في مواضع كثيرة، منها ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمُ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ (آل عمران: 52)، فعندما أعلن عيسى عليه السلام منهج الحق وجد أنصار الظلم والبغي، "إنه يعلم أنه قد جاء برسالة من الله؛ ليخرج أناساً من مفسدة إلى مصلحة. وعندما أحس منهم الكفر، أراد أن ينتدب جماعة ليعينوه على أمر الدعوة، ﴿قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾، إن الدعوة تحتاج إلى معركة، والمعركة تحتاج إلى تضحية"<sup>53</sup>، فالشعراوي يبيّن المقصد من إرسال الرسل.

2- وعبر بمصطلح الغايات أيضاً في بيان آيات كثيرة كقوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا﴾ (الكهف: 110)، فالناس يعملون الخير لغايات رسمها الله لهم في الجزاء، ومن هذه الغايات الجنة ونعيمها، لكن هذه الآية تُوضّح لنا غاية أُسمى من الجنة ونعيمها، هي لقاء الله تعالى والنظر إلى وجهه الكريم، فقوله تعالى: ﴿يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ﴾ (الكهف: 110)، تصرف النظر عن النعمة إلى المنعم تبارك وتعالى، فمن أراد لقاء ربه لا مجرد جزائه في الآخرة: ﴿فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا﴾ (الكهف: 110)، فهذه هي الوسيلة إلى لقاء الله"<sup>54</sup>.

3- ومن تقصيد الآيات في هذا التفسير، ما بينه في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَفُضِي بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ (آل عمران: 19)؛ حيث ذكر أنه اختلف الناس؛ لأن "منهم من آمن ومنهم من ظل على الكفر، ولكن لو أحسن الذين قالوا مثل هذا القول الاستنباط وحسن الفهم عن الله لوجدوا أن مقصود الآية التي نحن بصدد خواطرها عنها الآن إنما هو: ما كان الناس إلا أمة واحدة فاختلَفوا؛ فبعث الله النبيين؛ ليخرجوهم عن الخلاف ويعيدوهم إلى الاتفاق على عهد الإيمان الأول الذي شهدوا فيه بربوبية الحق سبحانه وتعالى؛ لأن الأصل في المسألة هو الإيمان لا الكفر"<sup>55</sup>. فالشعراوي

بين المقصود من الآية، واستدل على ذلك بما جاء في سورة البقرة"، وهكذا نرى أن الاختلاف الذي حدث بين الناس جاء في آية البقرة في المؤخرة ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ (البقرة: 213)، بينما جاء الاختلاف في هذه الآية في المقدمة، وهذا دليل على أن الناس كانوا أمة واحدة على الإيمان، فليس هناك أناس أولى من أناس عند الخالق سبحانه وتعالى، ولم يكن عدل الله ليترك أناساً متخبطين في أمورهم على الكفر، ويرسل الرسل لأناس آخرين بالهداية؛ فالناس بالنسبة لله سواء<sup>56</sup>.

فالأمثلة السابقة وإن تنوعت موضوعاتها، فإن الشيخ الشعراوي (رحمه الله) قد ربط بين مقاصد الإسلام ومقاصد الآيات التفصيلية، للدلالة على شمولية الدين للحياة الدنيوية والأخروية، وهو ما يظهر من خلال النظرة المقاصدية العقدية والتربوية، من الخلق إلى البعث، موضحاً من خلالها أثر الربط بين كافة مقتضيات الإيمان، الذي سينعكس على كافة مناحي الحياة، وأنها من سنن الله في الخلق والنظام والاجتماع البشري، وهو من المعاني القليل وجودها في كتب التفسير وغيرها، ولأن القرآن الكريم دستور الأمة، ومنهاج الشريعة، كان لابد من التجديد في تفسيره تجديداً يحفظ العلم، ويقمع البدعة، وتصلح به حال الأمة. فالاستنباط من كتاب الله وتدبره يكون في كل زمان وأن ومكان؛ لصلاحية كتاب الله وشموله، فكم تتغير الأحوال والقضايا وتطراً مستجدات، توجب على المفسر أن يواكب ذلك ليبين هدي القرآن وطرق معالجاته.

#### خاتمة

من خلال البحث في موضوع توظيف المقاصد في التفسير، أسفرت هذه الدراسة عن جملة من النتائج أهمها:  
- أن الاتجاه المقاصدي في التفسير يعد نوعاً من التجديد في التفسير، رغم أن المقاصد صاحبت نزول التشريع، إلا أن توظيفه كاتجاه في التفسير بمختلف حدوده ظهر في العصر الحديث، كون تطبيقاته لدي علمائنا على طريقتهم كانت بسبق التطبيق على التنظير.

- تبين من خلال استنتاج نماذج من هذه التفاسير، اتفاقها على مجموعة من الأمور تُعد ضوابط في التجديد بإنفاذ الاتجاه المقاصدي؛ والتجديد المقصود لا يمس بأصول التفسير وإنما يقدم ما يتناسب مع روح العصر دون المساس بالنص القرآني، بل يقوم باستدعاء كل أنواع التفاسير واتجاهاتها للوصول إلى مقاصد النص القرآني تبعاً لا تأسيساً؛ حتى لا يُتصور أن كل تجديد في الدين يعني بالضرورة انحرافاً وتضاداً، وتوضيح أن مفهوم التجديد في التفسير، ينفي دعاوى جمود التفسير، وعدم مواكبته للواقع.

- نظر المفسرون نظرات مقاصدية في بيان معاني آيات القرآن وتفسيرها، ويشهد لذلك توظيفهم لها في جميع فروع الشريعة، وأنها لا تختص بآيات الأحكام، ولكنها تشمل الأدب الأخلاقي والتربوي والتزكية، من الفرد والمجتمع والعمران، في كافة الجوانب الإنسانية؛ المادية أو المعنوية وهنا يبرز وجه التجديد من حيث حضور المقاصد في التفاسير المعاصرة بشكل واسع بمختلف تقسيماتها.

- توظيف الاتجاه المقاصدي في التفسير، أكسب النص القرآني حيوية ونفى عنه الجمود، وأثبت من وجه آخر صلاحية القرآن الكريم لكل زمان ومكان، ثم إن إهدار الوجهة المقاصدية في التفسير أيضاً يكرس النظرة التجزئية، والاستغراق في التفصيل والانتقائية فيه.

- استنتج هذه النماذج التفسيرية وثبوتها في مجال الاقتداء، بين أول مقصد وهو مقصد القرآن ذاته وهو شموليته وعمومه لكافة مناحي الحياة وتكاملها، وقد ركزوا على صلاح الأحوال الفردية والجماعية والعمرانية، وجاء التعبير عن هذه المقاصد بصيغ ومعاني مختلفة؛ كالمقصد والمقصود، والغايات والحكم،

والمصالح والتعليل... إلخ، مع استعمال القواعد المقاصدية، كدرء المفسدة مقدم على جلب المصلحة وغيرها.

- تُعدّ تفاسير المتأخرين مجالاً خصباً للمادة المقاصدية، ممّا يؤكد أصالة الفهم المقاصدي عندهم وعلو كعبهم فيه، وأنهم قد أحدثوا به تغييراً في المجتمع المسلم بالسير به نحو الأصالة، باختلاف قواعد منطلقاتهم لبناء نظرتهم لمسائل الكون والحياة والقرآن والربط بينها.

توصيات:

في ختام هذه الورقة نوصي الباحثين:

- ضرورة توظيف المقاصد في الدراسات الشرعية.

- إفراد الجانب المقاصدي بالبحث في التفاسير المعاصرة لبيان دوره في فهم القرآن الكريم، مع التنصيص على غزارة المادة المقاصدية في هذه التفاسير، وحضور التوظيف الفعلي لها بمختلف أنواعه وأقسامه.

## قائمة المصادر والمراجع

### القرآن الكريم

- 1- ابن منظور، محمّد بن مُكرّم بن عليّ الأنصاريّ (711هـ)، لسان العرب، اعتنى بها: أمين-محمد عبد الوهاب ومحمد الصادق العبيدي، دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط3، دت.
- 2- أحمد الريسوني، نظرية المقاصد عند الشاطبي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، بيروت، ط4، 1415هـ-1995م.
- 3- أحمد بن فارس بن زكريا (395هـ)، مقاييس اللغة، تحقيق: شهاب الدين أبو عمرو، دار الفكر بيروت، ط1، 1432هـ-1433هـ-2011م.
- 4- الراغب الأصفهاني (502هـ)، مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار القلم - الدار الشامية، ط4، 1430هـ-2009م.
- 5- بدر الدين الزركشي (794هـ)، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت، د ط، 1425هـ-2005م.
- 6- جلال الدين السيوطي (911هـ)، الإتقان في علوم القرآن، تحقيق: عصام فارس الحرساني ومحمد أبو صعلبيك، دار الجيل، بيروت، ط1، 1419هـ-1998م.
- 7- رضوان جمال الأطرش، ونشوان عبده خالد قائد، الجذور التاريخية للتفسير المقاصدي للقرآن الكريم، مجلة الإسلام في آسيا، الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا، العدد الخاص الأول، مارس 2011م.
- 8- عبد الحميد محمد ابن باديس الصنهاجي (1940م)، مجالس التنكير من كلام الحكيم الخبير، تحقيق: أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 1416هـ-1995م.
- 9- عبد الغني دعيكل، التفسير المقاصدي للنصوص الشرعية عند الإمام مالك في كتابه الموطأ، مجلة قطر الندى، مركز نجيبويه، المغرب، العدد 21، السنة الحادية عشر، ط1، جمادى الأولى -فيفري، 1440هـ-2019م.
- 10- عز الدين بن زغبية، المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، مطابع دار الصفوة، القاهرة، ط1، 1417هـ-1996م.
- 11- علال الفاسي، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، دار الغرب الإسلامي، ط5، 1993م.
- 12- مجد الدين محمد الفيروز آبادي (817هـ)، القاموس المحيط، تحقيق: مجدي فتحي السيد، المكتبة التوفيقية، القاهرة، د ط، دت.
- 13- محمد إبراهيم شريف، اتجاهات التجديد في تفسير القرآن الكريم، دار السلام، القاهرة ط1، 1429هـ-2008م.
- 14- محمد الطاهر بن عاشور (1973م)، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق: محمد الطاهر الميساوي، دار النفائس، الأردن، ط2، 1421هـ-2001م.

- 15- محمد رشيد رضا القلموني الحسيني (1354هـ)، مجلة المنار، دار المنار، القاهرة، ط2، أنشئت سنة: 1315هـ، ج9.
- 16- محمد رشيد رضا (1935م)، تفسير المنار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، (د.ط)، 1990م.
- 17- محمد عبد العظيم الزرقاني (1367هـ)، مناهل العرفان في علوم القرآن، تحقيق: هاني الحاج، المكتبة التوفيقية، القاهرة، د ط، دت.
- 18- محمد عبد اللطيف عبد العاطي، البعد المقاصدي في الدراسات القرآنية، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، قطر، المجلد33، العدد2، 2015-2016م.
- 19- محمد متولي الشعراوي (ت1418هـ)، تفسير الشعراوي، مطابع أخبار اليوم، 1997م.
- 20- نور الدين بن مختار الخادمي، الاجتهاد المقاصدي، حجيته، ضوابطه، مجالاته، كتاب الأمة، دورية صادرة عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر، عدد65، مج 18، جمادى الأولى، 1419هـ.
- 21- وصفي عاشور أبو زيد، التفسير المقاصدي لسور القرآن الكريم، في ظلال القرآن أنموذجاً، ورقة بحثية مقدمة إلى جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، بعنوان: فهم القرآن: بين النص والواقع، 4- 5 ديسمبر 2013م.
- 22- وصفي عاشور أبو زيد، نحو تفسير مقاصدي للقرآن الكريم، مفكرون الدولية، ودار برهون الدولية، القاهرة، ط1، 1440هـ-2019م.

## الهوامش

- 1- ابن منظور، لسان العرب، اعتنى بها وصحها: أمين محمد عبد الوهاب ومحمد الصادق العبيدي، دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ط3، دت، ج10، ص261. ومجد الدين محمد الفيروزآبادي، القاموس المحيط، تحقيق: مجدي فتحي السيد، المكتبة التوفيقية، القاهرة، د ط، دت، ج2، ص123.
- 2- جلال الدين السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، تحقيق وتعليق: عصام فارس الحرساني ومحمد أبو صعيديك، دار الجيل، بيروت، ط1، 1419هـ-1998م، ج2، ص514.
- 3- بدر الدين الزركشي، البرهان في علوم القرآن، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية ببيروت، د ط، 1425هـ-2005م، ج2، ص96.
- 4- ينظر تعريفه في: الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، ج2، ص514.
- 5- ينظر: البرهان في علوم القرآن، الزركشي، ج2، ص96. والإتقان في علوم القرآن، السيوطي، ج2، ص516.
- 6- ينظر: الزركشي، البرهان في علوم القرآن، ج1، ص27. والإتقان في علوم القرآن، السيوطي، ج2، ص516.
- 7- محمد عبد العظيم الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن، تحقيق: هاني الحاج، المكتبة التوفيقية، القاهرة، د ط، دت، ج2، ص5.
- 8- ينظر: أحمد بن فارس بن زكريا، مقاييس اللغة، تحقيق: شهاب الدين أبو عمرو، دار الفكر، بيروت، ط1، 1432هـ-1433هـ-2011م، ص891. ولسان العرب، ج11، ص179-180.
- 9- ينظر: مقاييس اللغة، ابن فارس، ص891. والراغب الأصفهاني مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار القلم - الدار الشامية، ط4، 1430هـ-2009م، ص672.
- 10- ينظر: لسان العرب، ابن منظور، ج11، ص181.
- 11- ينظر: نور الدين بن مختار الخادمي، الاجتهاد المقاصدي، حجيته، ضوابطه، مجالاته، كتاب الأمة، دورية صادرة عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر، عدد65، جمادى الأولى 1419هـ، السنة18، ج1، ص120.
- 12- عز الدين بن زغبية، المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، مطابع دار الصفاة، القاهرة، ط1، 1417هـ-1996م، ص39-40.
- 13- محمد الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق: محمد الطاهر الميساوي، دار النفائس، الأردن، ط2، 1421هـ-2001م، ص251.



- 14- مقاصد الشريعة الإسلامية، ابن عاشور، ص 415.
- 15- علال الفاسي، مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، دار الغرب الإسلامي، ط5، 1993م، ص 7.
- 16- أحمد الريسوني، نظرية المقاصد عند الشاطبي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، بيروت، ط4، 1415هـ-1995م، ص 19.
- 17- نور الدين بن مختار الخادمي، الاجتهاد المقاصدي، ج1، ص 48.
- 18- ينظر: المصدر السابق، ج1، ص 48-49-50-51.
- 19- أحمد الريسوني، نظرية المقاصد عند الشاطبي، ص 19-20.
- 20- المصدر السابق، ص 300.
- 21- ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، ص 231-238.
- 22- محمد إبراهيم شريف، اتجاهات التجديد في تفسير القرآن الكريم، دار السلام، القاهرة، ط1، 1429هـ-2008م، ص 60.
- 23- المصدر السابق، ص 61.
- 24- نفسه، ص 60.
- 25- نفسه، ص 62-63.
- 26- نفسه، ص 61.
- 27- وصفي عاشور أبو زيد نحو تفسير مقاصدي للقرآن الكريم، مفكرون الدولية، ودار برهون الدولية، القاهرة، ط1، 1440هـ-2019م، ص 13.
- 28- محمد إبراهيم شريف، اتجاهات التجديد في تفسير القرآن الكريم، ص 148. بتصرف
- 29- ينظر: محمد عبد اللطيف عبد العاطي، البعد المقاصدي في الدراسات القرآنية، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، قطر، المجلد 33، العدد 2، 2015-2016م، ص 84. ورضوان جمال الأطرش، ونشوان عبده خالد قائد، الجذور التاريخية للتفسير المقاصدي للقرآن الكريم، مجلة الإسلام في آسيا، الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا، العدد الخاص الأول، مارس 2011م، ص 211.
- 30- رضوان جمال الأطرش، ونشوان عبده خالد قائد، الجذور التاريخية للتفسير المقاصدي للقرآن الكريم، ص 214. بتصرف.
- 31- المصدر السابق، ص 197.
- 32- وصفي عاشور أبو زيد، نحو تفسير مقاصدي للقرآن الكريم، ص 13.
- 33- وصفي عاشور أبو زيد، التفسير مقاصدي لسور القرآن الكريم، في ظلال القرآن أنموذجا، ورقة بحثية مقدمة إلى جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، بعنوان: فهم القرآن: بين النص والواقع، 4- 5 ديسمبر 2013م، ص 8-10.
- 34- المصدر السابق، ص 11.
- 35- نفسه، ص 14.
- 36- ينظر: عبد الغني دعيكل، التفسير المقاصدي للنصوص الشرعية عند الإمام مالك في كتابه الموطأ، مجلة قطر الندى، مركز نجيبويه، المغرب، العدد 21، السنة الحادية عشر، جمادى الأولى 1440هـ-فيفري 2019م، ط1، ص 24 وما بعدها.
- 37- محمد رشيد رضا القلموني الحسيني (1354هـ)، مجلة المنار، دار المنار، القاهرة، ط2، أنشئت سنة: 1315هـ، ج9، ص 697.
- 38- محمد رشيد رضا (1935م)، تفسير المنار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، (د.ط)، 1990م، ج4، ص 134.
- 39- المصدر السابق، ج3، ص 231.
- 40- المصدر نفسه، ج11، ص 117.

- 41- المصدر نفسه، ج2، ص 96.
- 42- نفسه، ج11، ص 32.
- 43- نفسه، ج11، ص 24.
- 44- عبد الحميد محمد ابن باديس الصنهاجي، مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير، تحقيق: أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية، لبنان، ط1، 1416هـ/1995م، ج1، ص19.
- 45- المصدر السابق، ج1، ص 264.
- 46- المصدر السابق، ابن باديس، ج1، ص 74.
- 47- المصدر نفسه، ج1، ص 54.
- 48- المصدر نفسه، ج1، ص 54.
- 49- نفسه، ج1، ص 127، 128، 129.
- 50- نفسه، ج1، ص 332.
- 51- نفسه، ج1، ص 335.
- 52- نفسه، ج1، ص 335.
- 53- محمد متولي(ت1418هـ)، تفسير الشعراوي، الشعراوي، مطابع أخبار اليوم، 1997م، ج3، ص 1488.
- 54- المصدر نفسه، ج 15، ص 9013.
- 55- المصدر نفسه، ج 10، ص 5821.
- 56- نفسه، ج 10، ص 5821.